

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٠٦ لسنة ٢٠٠٠

بشأن الموافقة على التعديل الرابع لاتفاق  
منحة مشروع تحسين هواء مدينة القاهرة ،  
الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٩/٦/٢٠٠٠  
بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية  
الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية .

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور :

**قرر :**

( مادة وحيدة )

ووفق على التعديل الرابع لاتفاق منحة مشروع تحسين هواء مدينة القاهرة ،  
الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٩/٦/٢٠٠٠ بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات  
المتحدة الأمريكية الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ، وذلك مع التحفظ  
بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ رجب سنة ١٤٢١ هـ

( الموافق ١ أكتوبر سنة ٢٠٠٠ م )

حسنى مبارك

الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية

مشروع رقم (٢٦٣ - ٢٥٠)

## التعديل الرابع

لاتفاق منحة تحسين هواء مدينة القاهرة

بين حكومة جمهورية مصر العربية

وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية

بتاريخ ٢٩/٦/٢٠٠٠

التعديل الرابع بتاريخ ٢٩/٦/٢٠٠٠ لاتفاق المنحة المؤرخ ٢٨ سبتمبر ١٩٩٥ لمشروع تحسين هواء مدينة القاهرة ( اتفاق المنحة ) بين حكومة جمهورية مصر العربية ( المتلقى ) وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية وتمثلها الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ( الوكالة ) ( الأطراف مجتمعون ) .

بند ١ - تعديل اتفاق المنحة السابق تعديله في ٢٢ سبتمبر ١٩٩٦ و ٣١ اغسطس ١٩٩٨ .  
٢٥ اغسطس ١٩٩٩ ، على النحو التالي :

( أ ) يعدل بند (٢-١) وذلك بإضافة الجملة التالية بعد الجملة الأولى :  
« قد يتضمن المشروع بعض المساعدات المحدودة في مدينة الإسكندرية » .

(ب) يعدل بند (٣-١) بحذف عبارة «خمسة وخمسون مليون دولار أمريكي (٥٥,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي)» ويحل محلها عبارة «ستون مليون دولار أمريكي (٦٠,٠٠٠,٠٠٠ دولار أمريكي)» .

(ج) يعدل بند (٨-١) وذلك باستبدال عبارة « الهيئة المنفذة » بعبارة « الهيئات المنفذة » ، وبإضافة العناوين التالية :

محافظ القاهرة :

مبنى محافظة القاهرة

ميدان عابدين / القاهرة

محافظ الجيزة :

مبنى محافظة الجيزة

٤٠٦ شارع الأهرام / الجيزة

محافظ القليوبية :

مبنى محافظة القليوبية

بنها - كورنيش النيل

(د) يعدل بند (٨-٢) بإضافة عبارة « و / أو فيما يتعلق بالإصدارات التى تخص محافظاتهم فقط ، محافظ القاهرة ، محافظ الجيزة ، ومحافظ القليوبية » وذلك بعد عبارة « وزارة البترول ».

(هـ) يعدل الملحق (١) وذلك بحذف نص البند (٥) « مسئوليات الحكومة المصرية » كليا ويحل محله نص البند (٥) المعدل التالى : « يكون جهاز شئون البيئة الشرك الرئيسى للوكالة الأمريكية للتنمية الدولية فى مشروع تحسين هواء مدينة القاهرة بوصفه الهيئة الحكومية المفوض لها وضع وتنفيذ وتنسيق المعايير البيئية . يتضمن مشروع تحسين هواء مدينة القاهرة شركاء آخرين هم وزارة البترول / جهاز تخطيط الطاقة ، معمل شركة مصر للبترول ، محافظات القاهرة ، الجيزة والقليوبية ، وفى نطاق محدود محافظة الإسكندرية ، هيئة النقل العام بالقاهرة ، شركة أتوبيس القاهرة الكبرى وهيئة نقل الركاب بالإسكندرية . تقدم وزارة البترول خدماتها كشريك رئيسى فى ترويج الغاز الطبيعى المضغوط فى قطاع المواصلات . تحسين معايير الغاز الطبيعى المضغوط وسياسات ونظم الغاز الطبيعى المضغوط . هيئة النقل العام بالقاهرة وشركة أتوبيس القاهرة الكبرى الواقعتان فى نطاق إدارة محافظة القاهرة وهيئة نقل الركاب بالإسكندرية التى تقع فى نطاق إدارة محافظة الإسكندرية ومعمل شركة مصر للبترول سوف يكونوا شركاء فى البرنامج الريادى للأتوبيسات التى تعمل بالغاز الطبيعى المضغوط . تكون محافظات القاهرة ، الجيزة والقليوبية شركاء فى تنفيذ برنامج اختبار انبعاثات المركبات وخطة عمل مسابك الرصاص .

وبنوضيح طبيعة أنشطة مشروع تحسين هواء مدينة القاهرة فإن المشاركة الفعالة للقطاع الخاص ستكون أساسية لإنجاز أهداف مكونى اختبار انبعاثات المركبات والرصاص الخاصين بالمشروع . سوف يتم بناء وتملك وتشغيل محطات اختبار انبعاثات المركبات عن طريق مقاولى القطاع الخاص المصرين الذين سيتم اختيارهم من خلال إجراء مناقصة مفتوحة وتشرف عليهم المحافظات وجهاز شئون البيئة . سوف تقع مسئولية تمويل وإدارة المواقع الجديدة المتعلقة بمسالك الرصاص الخاصة التى يتم نقلها من المناطق السكنية على عاتق ملاك القطاع الخاص .

تم تحديد مبالغ ضئيلة للدعم النقدى للحكومة المصرية فى مكونات الخطة المالية التوضيحية لمشروع تحسين هواء مدينة القاهرة . المساهمات العينية للحكومة المصرية التى لم يرد ذكرها فى الخطة المالية التوضيحية سوف تتضمن ولن تقتصر على ما يلى : الأرض المخصصة فى مدينة نصر لجراج هيئة النقل العام الذى سيعمل بالغاز الطبيعى المضغوط ، التوسع فى معمل شركة مصر للبتروول الموجود حالياً ، أرض لنموذج محطات اختبار انبعاثات المركبات والمركز الفنى ، عاملين وموظفين لإدارة برامج اختبار انبعاثات المركبات والغاز الطبيعى المضغوط وتحديد مواقع ومناطق لنقل مسابك الرصاص .

من المتوقع أن تسجل مسئوليات الحكومة المصرية بالتفصيل فى خطاب تنفيذى للمشروع . إن مذكرة التفاهم و/أو اتفاقيات أخرى قد يتم إبرامها بين هيئات الحكومة المصرية (مثلا : جهاز شئون البيئة والمحافظات ) لتنفيذ اختبار انبعاثات المركبات .

(و) يحذف كلياً المرفق (١-١) من الملحق (١) الخاص بالخطة المالية التوضيحية لاتفاق المنحة ، ويحل محله المرفق رقم (١-١) الخاص بالخطة المالية التوضيحية المرفق بهذا الاتفاق .

(ز) يحذف بالكامل البند (ب - ٥) من المادة (ب) ، أحكام عامة ، الواردة فى الملحق رقم (٢) الخاص بالشروط النمطية لاتفاق منحة مشروع تحسين هواء مدينة القاهرة ، ويحل محله ما يلى :

بند (ب-٥) التقارير والمعلومات ، دفاتر وسجلات الاتفاق ، المراجعة والفحص :

( أ ) التقارير والمعلومات :

يزود المتلقى الوكالة بالسجلات المحاسبية والمعلومات الأخرى والتقارير المتعلقة بالاتفاق كما قد تطلبه الوكالة فى الحدود المقبولة .

(ب) دفاتر وسجلات المتلقى الخاصة بالاتفاق :

يحتفظ المتلقى بالدفاتر المحاسبية ، السجلات ، المستندات وأية بيانات أخرى تتعلق بالاتفاق تكون كافية لأن توضح بجلاء كافة تكاليف المتلقى التى إقتضاها تنفيذ هذا الاتفاق ، كذلك تلقى واستخدام السلع والخدمات المتحصل عليها بواسطة المتلقى فى ظل الاتفاق ، متطلبات التكاليف المشتركة المتفق عليها ، طبيعة ونطاق طلبات الموردين المحتملين للبضائع والخدمات المتحصل عليها من قبل المتلقى ، أسس ترسية المتلقى للعقود وأوامر التشغيل وكافة ما حققه الاتفاق نحو الاكتمال ( دفاتر وسجلات الاتفاق ) .

يحتفظ المتلقى بالدفاتر والسجلات المتعلقة بالاتفاق وفقا للمبادئ المحاسبية المقبولة بوجه عام والسائدة فى الولايات المتحدة الأمريكية ، أو وفقاً للاتفاق المتبادل للأطراف لمبادئ محاسبية أخرى مثل الآتى ذكرها : ( ١ ) التى توصى بها اللجنة الدولية للمقاييس المحاسبية الموحدة ( وهى مؤسسة فرعية تتبع الاتحاد الدولى للمحاسبين ) أو ( ٢ ) السائدة فى بلد المتلقى .

يتم الاحتفاظ بالدفاتر والسجلات المتعلقة بالاتفاق لفترة ثلاث سنوات على الأقل بعد تاريخ آخر سحب تقوم به الوكالة أو أى فترة أطول ضرورية لحل أى منازعات قضائية ، أو مطالبات أو قرارات المراجعة المالية إن وجدت .

(ج) مراجعة المتلقى :

إذا صرف المتلقى مباشرة بمقتضى الاتفاق من أموال الوكالة فى أية سنة من سنواته المالية مبلغ ٣٠٠,٠٠٠ دولار فأكثر فإن المتلقى ما لم يتسفق الأطراف على خلاف ذلك كتابة ، يقوم بالمراجعات المالية للأموال المنصرفة وفقاً للأحكام التالية :

١ - بناء على الاتفاق المتبادل بين الأطراف ، يقوم المتلقى باختيار مراجع مستقل وفقاً للمبادئ الإرشادية للمراجعات المالية المتعاقد عليها بمعرفة الأطراف المتلقية الأجنبية والصادرة من المفتش العام بالوكالة (المبادئ الإرشادية) ، ويتم أداء المراجعات وفقاً لهذه المبادئ الإرشادية ، و

٢ - تحدد المراجعة ما إذا كان استلام وإنفاق تلك الأموال المتاحة من الاتفاق يتم عرضها وفقاً للمبادئ المحاسبية المقبولة بوجه عام والمتفق عليها في بند (ب) بعاليه ، وما إذا كان المتلقى قد التزم بشروط الاتفاق . يتم استكمال كل مراجعة في مدة لا تزيد عن تسعة أشهر بعد إغلاق السنة المالية للمتلقى .

#### (د) مراجعات المتلقين الفرعيين :

يقدم المتلقى للوكالة - ما لم يتفق الأطراف على خلاف ذلك كتابة - بالشكل والمضمون الذي تقبله الوكالة خطة مراجعة مصروفات المتلقين الفرعيين « المغطيين » الذين يتم تعريفهم فيما بعد ، ويتلقون أموالاً في ظل هذا الاتفاق طبقاً لعقد مباشر أو اتفاق مع المتلقى :

١ - المتلقى الفرعى « المغطى » هو الذى يقوم بصرف ٣٠٠,٠٠٠ دولار أو أكثر في سنته المالية « منح الوكالة » ( بمعنى : المتلقى من الوكالة فى عقود رد التكلفة والمنح أو اتفاقيات التعاون ومثل المتلقين الفرعيين طبقاً لأهداف الوكالة الاستراتيجية واتفاقيات المنح الأخرى مع الحكومات الأجنبية ) .

٢ - تصف الخطة الأسلوب الذى يتعين على المتلقى استخدامه وذلك للوفاء بمسئوليته فى المراجعة للمتلقين الفرعيين المغطيين . يقوم المتلقى بالوفاء بمسئوليات المراجعة هذه بالاعتماد على مراجعات مستقلة للمتلقين الفرعيين ، التوسع فى نطاق المراجعات المالية المستقلة التى يقوم بها المتلقى لتشمل اختبار حسابات المتلقين الفرعيين ، أو الجمع بين هذه الإجراءات .

٣ - تحدد خطة المراجعة الأموال التى أتيحت للمتلقين الفرعيين المغطيين والتى سوف تغطيها المراجعات المؤداة وفقاً لأحكام مراجعات أخرى بما يفى بمسئوليات مراجعة المتلقى . ( المنظمة التى لا تهدف إلى الربح ومنشأة فى

الولايات المتحدة مطالبة بترتيب مراجعاتها . المقاول الذي يهدف إلى الربح والذي نشأ في الولايات المتحدة وله عقد مباشر مع الوكالة يتم مراجعته عن طريق الوكالة الحكومية الأمريكية المختصة . الهيئة التطوعية الخاصة المنشأة خارج الولايات المتحدة وتحصل على منحة مباشرة من الوكالة مطالبة بترتيب مراجعاتها . مقاول الدولة المضيفه ينبغي مراجعته بمعرفة جهة مراجعة المتلقى .

٤ - يقوم المتلقى بضمان قيام المتلقين الفرعيين المغطيين في ظل عقود أو اتفاقيات مباشرة مع المتلقى باتخاذ الخطوات التصحيحية المناسبة في الوقت المناسب ، أخذاً في الاعتبار ما إذا كانت مراجعات المتلقين الفرعيين تتطلب بالضرورة تعديل سجلاتهم ، كما يضمن المتلقى التزام كل متلقى فرعى بالسماح للمراجعين المستقلين بالوصول إلى السجلات والكشوف المالية عند الضرورة .

#### (هـ) تقارير المراجعة :

يقوم المتلقى بتقديم أو العمل على تقديم تقرير مراجعة للوكالة عن كل مراجعة تمت عن طريق المتلقى وفقاً لهذا البند خلال ثلاثين يوماً بعد انتهاء المراجعة ولا تتجاوز تسعة أشهر بعد نهاية فترة المراجعة .

#### (و) متلقون فرعيون آخرون مغطون :

بالنسبة للمتلقين الفرعيين المغطيين الذين تلقوا أموالاً في ظل الاتفاق وفقاً لعقود أو اتفاقيات مباشرة مع الوكالة ، فإن الوكالة سوف تضع متطلبات المراجعة المناسبة في تلك العقود أو الاتفاقيات وسوف تقوم بالنيابة عن المتلقى بإدارة أنشطة المتابعة ، فيما يخص تقارير المراجعة المقدمة طبقاً لهذه المتطلبات .

#### (ز) تكلفة المراجعات :

من الممكن أن تحمل تكاليف المراجعات المؤداة طبقاً لشروط هذا البند على حساب الاتفاق بناءً على موافقة الوكالة كتابة

(ح) مراجعات عن طريق الوكالة :

تحتفظ الوكالة بالحق في القيام بالمراجعات المطلوبة في ظل الاتفاق بالنيابة عن المتلقى ، وذلك عن طريق استخدام الأموال المتاحة من الاتفاق أو من مصادر أخرى متاحة للوكالة لهذا الغرض والحق في القيام بالمتابعة المالية أو التأكد من مسئولية المنظمات التي تقوم باستخدام أموال الوكالة وذلك أيا كانت متطلبات المراجعة .

(ط) الفرصة للمراجعة أو الفحص :

يقوم المتلقى بمنح الممثلين المفوضين للوكالة الفرصة لمراجعة وفحص الأنشطة الممولة من الاتفاق في أى وقت مناسب ، واستخدام السلع والخدمات الممولة من الوكالة والدفاتر والسجلات والمستندات الأخرى الخاصة بالاتفاق .

(ي) دفاتر وسجلات المتلقين الفرعيين :

يقوم المتلقى بتضمين الفقرات ( أ ) ، ( ب ) ، ( د ) ، ( هـ ) ، ( ز ) ، ( ح ) ، ( ط ) من هذا النص في جميع الاتفاقيات الفرعية مع المنظمات غير الأمريكية والتي تصل للحد الأدنى ٣٠٠,٠٠٠ دولار في الفقرة (ج) من هذا النص . الاتفاقيات الفرعية مع منظمات غير أمريكية والتي لم تصل للحد الأدنى ٣٠٠,٠٠٠ دولار فإنه يقوم بتضمين الفقرات (ح) و (ط) من هذا النص . الاتفاقيات الفرعية مع منظمات أمريكية يجب أن تنص على أن المنظمة الأمريكية خاضعة لمتطلبات المراجعة المنصوص عليها في منشور (١٣٣-أ) OMB .

بند ٢ - لغة التعديل :

حرر هذا التعديل باللغتين الإنجليزية والعربية وفي حالة وجود غموض أو تعارض بين النصين يعتد بالنص الإنجليزي .

بند ٣ :

باستثناء ما تم تعديله أو تغييره بموجب هذا التعديل فإن اتفاق المنحة يظل نافذاً وله كامل القوة والأثر بالنسبة إلى كافة أحكامه .



**بنء ٤ - النفاذ :**

يذخل هذا التعديل حيز النفاذ اعتباراً من تاريخ توقيع الطرفين عليه .

**بنء ٥ - التصديق :**

يتخذ المتلقى كافة الخطوات الضرورية لاستكمال جميع الإجراءات القانونية اللازمة للتصديق على هذا التعديل ويتولى إخطار الوكالة بذلك فى أسرع وقت ممكن .  
وإشهاداً على ذلك فإن كلاً من حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية كل من خلال ممثليه المفوضين قد وقعوا على هذا التعديل بأسمائهم ، وتم تسليمه فى اليوم والسنة المحددين بأعلاه .

عن حكومة  
الولايات المتحدة الأمريكية

التوقيع :

الاسم : **دانيال . س . كيزتزر**

الوظيفة : **السفير الأمريكى**

عن حكومة  
جمهورية مصر العربية

التوقيع :

الاسم : **د / احمد الدرش**

الوظيفة : **وزير التخطيط والدولة**

للتعاون الدولى

التوقيع :

الاسم : **ريتشارد . م . براون**

الوظيفة : **مدير الوكالة الأمريكية**

للتنمية الدولية / مصر

التوقيع :

الاسم : **د / حسن سليم**

الوظيفة : **رئيس قطاع التعاون الاقتصادى**

مع الولايات المتحدة الأمريكية

**الهيئة المنفذة**

وإعلاماً عن الاتفاق السابق فإن ممثل الهيئة التنفيذية قد وقعت باسمها عليه :

التوقيع : .....

الاسم : د / **نادية مكرم عبيد**

الوظيفة : وزير الدولة لشئون البثية

**الهيئة المنفذة**

وإعلاماً عن الاتفاق السابق فإن ممثل الهيئة التنفيذية قد وقع باسمه عليه :

وزارة البترول

التوقيع : .....

الاسم : المهندس / **سامح فهمي**

الوظيفة : وزير البترول

### الهيئات المنفذة

وقد وقع ممثلو المحافظات المنفذة التاليين بأسمائهم .

#### محافظة القاهرة

التوقيع : .....

الاسم : د / عبد الرحيم شحاتة

الوظيفة : محافظ القاهرة

#### محافظة القليوبية

التوقيع : .....

الاسم : المستشار / عدلى حسين

الوظيفة : محافظ القليوبية

#### محافظة الجيزة

التوقيع : .....

الاسم : المستشار / محمود أبو الليل

الوظيفة : محافظ الجيزة

(١-١) المرفق

مشروع تعسين هواء مطبخية القاهرة  
رقم (٢٢٣-٧٥٠)  
إعطاء المالية التوضيحية  
مساهمة الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية  
( بالآلاف دولار أمريكي )

إجمالي الميزانية المتوقعة للمشروع طوال حياتها *	الالتزامات المترتبة	التزامات السنة المالية ٢٠٠٠	الالتزامات السابقة	بنود الميزانية المتوقعة / النشاط
٩,١١٠	٩,١١٠	-	٩,١١٠	١ - شهادة اختبار عن ضبط انبعاثات المركبات
٢٧,٣٠٠	٢٧,٣٠٠	٢,٠٠٥	٢٥,٢٩٥	٢ - الغاز الطبيعي المضغوط
٢,٤٧٥	٢,٤٧٥	٠,٤٦٥	٢,٠١٠	٣ - توليد الرصاص
٤,٦١٦	٤,٦١٦	١,٣٨١	٣,٢٣٥	٤ - مراقبة جودة الهواء
٢,٤٢٤	٢,٤٢٤	١,١٤٩	١,٢٧٥	٥ - الوعي العام
١,١٠٠	١,١٠٠	-	١,١٠٠	٦ - المبادرات الجديدة
١١,٦٠٠	١١,٦٠٠	-	١١,٦٠٠	٧ - الإدارة الكلية
١,٣٧٥	١,٣٧٥	-	١,٣٧٥	٨ - المحصر والمراجعة والتقييم
٢٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٥,٠٠٠	٥٥,٠٠٠	الإجمالي

\* طوال حياة المشروع .

## قرار وزير الخارجية

رقم ١٥١ لسنة ٢٠٠٠

### وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد / رئيس الجمهورية رقم ٤٠٦ بتاريخ ١٠/١٠/٢٠٠٠ بشأن الموافقة على التعديل الرابع لاتفاق منحة مشروع تحسين هواء مدينة القاهرة ، الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٩/٦/٢٠٠٠ ، بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية ؛ وعلى تصديق السيد / رئيس الجمهورية بتاريخ ١٠/١٠/٢٠٠٠ ؛

### قرار:

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية التعديل الرابع لاتفاق منحة مشروع تحسين هواء مدينة القاهرة ، الموقع في القاهرة بتاريخ ٢٩/٦/٢٠٠٠ ، بين حكومتى جمهورية مصر العربية والولايات المتحدة الأمريكية الممثلة من خلال الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية .

ويعمل به اعتباراً من ٢٩/٦/٢٠٠٠

صدر بتاريخ ٤/١٠/٢٠٠٠

وزير الخارجية

عمرو موسى